قرار رقم (38) لسنة 2019م

بشأن تشكيل المحكمة العسكرية الخاصة

رئيس دولة فلسطين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

ولأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على أحكام القرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م، بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن،

والاطلاع على أحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لسنة 1979م وتعديلاته،

وبناءً على تنسيب رئيس هيئة قضاء قوى الأمن بتاريخ 2019/05/02م،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

تشكيل المحكمة العسكرية الخاصة برئاسة العقيد القاضي/ محرز عبد الخالق يوسف عيطاني، وعضوية كل من:

1. العقيد القاضي/ شاهر جميل سليم دويكات.
2. المقدم القاضي/ ابراهيم محمد مصطفى أبو صالح.

مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/05/08 ميلادية

الموافق: 03/رمضان/1440 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Palestinian Authorities.
DCAF's Assistance Programme for the Palestinian Security and Justice Sector is supported by the German Federal Foreign Office.

DCAF Geneva Centre for Security Sector Governance